

علم الفروق الفقهية وتطبيقه في مسائل الطهارة من كتاب "الذخيرة"
للقرافي: دراسة تأصيلية تحليلية

إعداد

ميثاء سعيد عبدالله الخاطري

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصول الفقه

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

يوليو ٢٠٢٠

ملخص البحث

هذا البحث محاولة للربط بين علمين جليلين من علوم الدين المهمة في حياة المسلم؛ علم الفقه لأنه يصاحب المسلم في دقائق حياته اليومية، وعلم الأصول المنهج المقوم لعلم الفقه، وقد تناولهما البحث بالولوج إلى علم فرعي قديم بدأت تدب فيه الحياة من جديد، وتتهافت إليه أنظار طلاب العلم هو علم الفروق الفقهية، ومن ثم؛ ركز هذا البحث على دراسة كتاب "الذخيرة" للإمام القرافي، وبيان منهجيته في اعتبار الفروق الفقهية، ومعاييرها، وضوابطها؛ للكشف عن دقائق الفروق بين المسائل المتشابهة، مما يؤدي إلى اختلاف الأحكام فيمنع الالتباس بينها، وهو مهمٌ للفقيه والمفتي والمفتي له، ويجمع البحث بين النظري والتطبيقي بدراسة كتاب من كُتُب التراث الفقهي المالكي اختير بعناية وانتقي بدراية؛ لإبراز فضله وفضل مؤلفه في إسهامه في تطوير علم الفروق، وسعى البحث إلى الإجابة عن عدة تساؤلات من أهمها: ما الفروق الفقهية المستخرجة من كتاب "الطهارة" في "الذخيرة"؟ وما المعايير والضوابط التي اعتبرها الإمام القرافي في اختيار الفرق الفقهي؟ وجاءت نتائج دراسة هذا السفر العريق؛ لبيان منهج صاحبه في علم الفروق الفقهية، واستخلاص الشروط والضوابط التي اعتمدها في اختيار فروقه والربط بين علم الفقه والحياة الواقعية للمسلم باستعراض بعض المسائل المتصلة بالفروق المدروسة، وقد اعتمدت الباحثة المنهج الاستقرائي الاستنتاجي والتحليلي لدراسة المسائل الفقهية المتشابهة، واستنتاج الفروق بينها، ثم تحليل النتائج المتعلقة بها؛ لتقييم الفرق ومعرفة قوته من ضعفه، وقد أسهم البحث في الربط بين علمي الفقه وأصوله، والاهتمام بالكنوز في التراث الإسلامي لاستخراج لآئها والانتفاع بها في الحياة الواقعية.

ABSTRACT

This research is an attempt to link two great Islamic sciences that are important in Muslims' life. The science of jurisprudence (fiqh), because it accompanies Muslims in every minute of their daily life; and the science of the principles of Islamic jurisprudence (Usul al-fiqh), as it is the supportive and correcting approach to the science of jurisprudence. The research looked at these two sciences through the lens of an ancient sub-science that has been revived recently and begun to gain researchers' attention, which is the science of jurisprudence differences (*al-furuq al-fiqhiyah*). This research focuses on studying the book "*Al-dhakhirah*" by Imam Al-Qarafi. It explains his methodology in considering jurisprudential differences, standards, and parameters, to reveal in detail, the differences between similar issues, which leads to the difference in judgments, and, thus, prevents confusion between them. It is important for the jurist, mufti, and fatwa-receiver. The research combines theoretical and applied literature by studying a book from the Maliki juristic heritage that was carefully selected to highlight the book and the author's merit and contribution to the development of the science of jurisprudence differences. The research sought to answer several questions, the most important of which are: What are the juristic differences extracted from the "Purification" chapter in "*Al-dhakhirah*" book? What are the criteria and parameters considered by Imam Al-Qarafi in choosing the juristic difference? The results of the study demonstrate Al-Qarafi's approach in the science of jurisprudence differences and extract the conditions and parameters that he adopted in choosing his differences and linking the science of jurisprudence with the real life of Muslims by reviewing some issues related to the studied differences. The researcher adopted the inductive and analytical approach to study similar doctrinal issues and infer the differences between them; then, she analyzed its related outcomes. This is to evaluate the differences and to know their strengths and weaknesses. This research contributes to linking the science of Fiqh with the science *Usul al-fiqh* and to digging for treasures in Islamic heritage to extract their pearls and use them in real life.

APPROVAL PAGE

The thesis of Maitha Saeed Alkhateri has been approved by the following:

Sayed Sikandar Shah Haneef
Supervisor

Hossam El-Din Ibrahim Mohamed
Co- Supervisor

Hassan Ibrahim Hendaoui
Internal Examiner

Abdul Karim Ali
External Examiner

Kamal T. Hattab
External Examiner

Mohd Feham Md Ghalib
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Maitha Saeed Alkhateri.

Signature:.....

Date:

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٢٠م محفوظة ل: ميثاء سعيد عبدالله الخاطري

علم الفروق الفقهية وتطبيقه في مسائل الطهارة من كتاب "الذخيرة" للقرافي: دراسة تأصيلية تحليلية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
- ٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
- ٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
- ٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
- ٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالين به.

أكد هذا الإقرار: ميثاء سعيد عبدالله الخاطري

التوقيع:

التاريخ:

أهدي باكورة عملي لمن أولياني رعايتهما، وجاهدا في سبيل تربيتي، وبذلا ما في وسعهما
لنصحي... والديّ الحبيين، بارك الله في أعمارهما في طاعته، ورزقني برهما ورضاهما ما حييت.
إلى رفيق دربي، وسندي، وداعمي في الجد والاجتهاد بعد توفيق الله تعالى في دروب
العلم، زوجي الغالي، حفظه الله ورعاه.
إلى الذين تحملوا ألم فراقني، وابتعادي عنهم، وانشغالي بمهمات البحث، أبنائي وبناتي،
أخوتي وأخواتي عائلتي الحبيبة ورفاق الدرب وفقهم الله إلى رضاه.
إلى وطني الحبيب وأمتي الإسلامية، أهدي ثمرة جهدي، وعصارة فكري، ونتاج بحثي
عسى أن ينفع به، ويكون خالصا لوجهه الكريم.

الشكر والتقدير

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، حمدًا يوافي نعمه ويكافيء مزيده، أحمدده سبحانه على إنعامه عليّ أن جعلني من طلبة العلم الشرعي، وأسأله التوفيق لأكون أهلاً لهذا التشريف، وأدعوه أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

كما أثنى بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان إلى مشرفي: البروفيسور "سيد سكندر شاه حنيف"، والدكتور "حسام الدين الصيفي"، على ما أسدياه لي من توجيهٍ نافعٍ، ونصحٍ مثمرٍ، كان له أعمق الأثر في تجويد البحث وتحسينه، فجزاهما الله خير الجزاء لم قدماه، وأكرمهما بما بذلاه من جهد.

ولا أنسى أساتذتي الدكتور "محمد الكبيسي" أستاذ محاضر في كلية الدراسات الإسلامية والعربية، والدكتور "النور الطاهر حسين" الدكتور المساعد في جامعة الشارقة سابقاً، اللذان كان لهما الفضل في اختيار موضوع البحث ومادته، والدكتور "فؤاد يحيى الهاشمي" المشرف على مركز دارس للاستشارات البحثية في المملكة العربية السعودية، الذي لم يألوا جهداً في النصح والإرشاد لإخراج هذه الرسالة، والدكتور "مصطفى شمس الدين" المحاضر في الجامعة الإسلامية بماليزيا، على تعاونه في مراجعة مادة مباحث الفروق، كما أشكر الأخوين الكريمين: "محمد إدريس سال" إمام وخطيب في هيئة أوقاف دولة الإمارات، والأخت "آمنة عبدالعزيز توري" محفظة ومشرفة إدارية في الهيئة العامة للأوقاف، على مشاركتي في تدارس مادة الكتاب، وكل من مد يد العون في التوجيه والإرشاد والنصح، فجزاهم الله خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر والعرفان إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة، أ.د.: محمد فيهام رئيس اللجنة، أ.د. حسن هندراوي (ممتحن داخلي). وأ.د. كمال توفيق حطاب (ممتحن خارجي). أ.د. عبد الكريم علي (ممتحن خارجي).

لتفضلهم بقبولهم مناقشة هذا البحث، وإبداء ملاحظاتهم القيمة عليه. وأخيراً أتوجه بالشكر إلى الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، الهيئة الإدارية والتدريسية لما يبذلونه في الأخذ بأيدي طلاب العلم لما فيه نجاحهم وفلاحهم، فشكر الله سعيهم ورفع شأنهم، وسدد خطاهم لما فيه خير هذه الأمة الإسلامية..

فهرس محتويات البحث

ب.....	ملخص البحث
ج.....	ملخص البحث بالإنجليزية
د.....	صفحة القبول
ه.....	صفحة التصريح
و.....	صفحة الإقرار بحقوق الطبع
ز.....	الإهداء
ح.....	الشكر والتقدير

الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام ١

١.....	مقدمة
٣.....	مشكلة البحث
٤.....	أسئلة البحث
٥.....	أهداف البحث
٥.....	أهمية البحث
٧.....	حدود البحث
٧.....	منهج البحث
٨.....	الدراسات السابقة
١٧.....	مصطلحات البحث

الفصل الثاني: الإمام القراني وعلم الفروق ١٩

١٩.....	المبحث الأول: الإمام القراني وموقعه من الفقه عمومًا والفقه المالكي خصوصًا
٢١.....	المطلب الأول: شخصية الإمام القراني ونشأته
٢٣.....	المطلب الثاني: مرحلة التلقي والعطاء

المطلب الثالث: صفاته وثناء العلماء عليه	٣٥
المطلب الرابع: حياته العلمية والعملية	٣٩
المبحث الثاني: كتاب الذخيرة، ومنهج تناوله، والفرق بينه وبين كتاب الفروق	
	٥٧
المطلب الأول: نسبه مؤلفه وسر تميزه	٥٧
المطلب الثاني: منهج الإمام القراني في الذخيرة	٦٢
المطلب الثالث: مقارنة بين كتابي الذخيرة والفروق	٦٦

الفصل الثالث: علم الفروق الفقهية ومنهج الإمام القراني في الفروق ٧٣

المبحث الأول: علم الفروق الفقهية وموقعه من حيث علم الفقه وأصول الفقه	
	٧٣
المطلب الأول: علم الفروق الفقهية	٧٣
المطلب الثاني: المصطلحات ذات الصلة بالفروق الفقهية	٨٠
المطلب الثالث: تأصيل علم الفروق الفقهية	٨٧
المطلب الرابع: متعلقات الفروق الفقهية	٩٣
المطلب الخامس: أقسام الفروق الفقهية	٩٦
المطلب السادس: شروط الفروق الفقهية	١٠٢
المبحث الثاني: دراسة تحليلية لفروق الإمام القراني في الذخيرة	١٠٤
المطلب الأول: الأصول التي بنى عليها الإمام القراني فروقه	١٠٥
المطلب الثاني: شروط الفرق المعترف عند الإمام القراني وضوابط اختيار الفرق	
	١١٧

الفصل الرابع: الفروق الفقهية في باب الآنية والمياه والنجاسات ١٢٧

المبحث الأول: الفروق الفقهية في باب الآنية والمياه	١٢٨
المطلب الأول: الفروق الفقهية في باب الآنية	١٢٩

- المطلب الثاني: الفروق الفقهية في باب المياه ١٤٣
- المبحث الثاني: الفروق الفقهية في باب النجاسات وكيفية إزالتها ١٩٣
- المطلب الأول: مسائل في الفروق الفقهية بين أنواع الميتة ١٩٣
- المطلب الثاني: مسائل مختلفة في الفروق بين النجاسات ٢١٨
- المطلب الثالث: في باب المستثنيات من أجناسها (النجاسات) ٢٤٠

الفصل الخامس: الفروق الفقهية في باب الوضوء ٢٦٠

- المبحث الأول: موجبات الوضوء ٢٦٠
- المطلب الأول: الفروق الفقهية في مسائل الشك ٢٦١
- المطلب الثاني: الفروق في مسائل الخارج من السبيلين ٢٦٥
- المطلب الثالث: الفروق الفقهية في مسائل اللمس في باب الوضوء ... ٢٧٢
- المبحث الثاني: الفروق الفقهية في فرائض الوضوء ٢٩٤
- المطلب الأول: الفروق الفقهية في مسائل النية ٢٩٤
- المطلب الثاني: الفروق الفقهية في مسائل في الوضوء ٣٠٩
- المطلب الثالث: الفروق الفقهية بين الممسوحات في الوضوء وفيه
مسألتين ٣١٥
- المبحث الثالث: الفروق الفقهية في مسنونات الوضوء ٣٢١
- المطلب الأول: الفرق بين الصلاة والوضوء في حكم الترتيب ٣٢١
- المطلب الثاني: الفرق بين الرجلين واليدين وغيرهما من الأعضاء في
التيامن ٣٢٥

الفصل السادس: الفروق الفقهية في أبواب الغسل والمسح والتيمم والحيض

- والنفاس ٣٣٦
- المبحث الأول: الفروق الفقهية في باب الغسل ٣٣٦
- المطلب الأول: الفروق الفقهية في مسائل الغسل من الحدث الأكبر .. ٣٣٦

المطلب الثاني: الفروق في مسائل أحكام الغسل، وفيه أربع مسائل ...	٣٤٣
المبحث الثاني: الفروق في باب المسح.....	٣٥٢
المطلب الأول: الفروق في مسائل متعلقة بالمسح وفيه خمس مسائل ..	٣٥٢
المطلب الثاني: الفروق في مسائل تتعلق بشروط المسح على الخفين ...	٣٦٦
المبحث الثالث: الفروق في باب التيمم	٣٧٤
المطلب الأول: الفرق في مسائل وأحكام التيمم	٣٧٥
المطلب الثاني: الفرق في مسائل تتعلق بالتيمم وإعادة الصلاة	٣٧٩
المبحث الرابع: الفروق في باب الحيض والاستحاضة	٣٨٤
المطلب الأول: الفرق في باب الحيض وفيه ثلاث مسائل	٣٨٤
المطلب الثاني: الفرق في دم الاستحاضة وفيه مسألتان	٣٩٤
الخاتمة	٤٠٩
النتائج	٤٠٩
التوصيات	٤١١
قائمة المصادر والمراجع	٤١٣

قائمة الجداول

٢٥١	جدول تحليلي لفروق الإمام القرآني للفصل الرابع	١
٣٢٨	جدول تحليلي لفروق الإمام القرآني للفصل الخامس	٢
٤٠١	جدول تحليلي لفروق الإمام القرآني في الفصل السادس	٣

الفصل الأول

خطة البحث وهيكله العام

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد؛
فلا شك في أن الفقه وأصوله من أهم علوم الشريعة الإسلامية، ومن مرتكزاتها التي تقوم عليها؛ إذ به تفهم الشريعة، وتستخلص الأحكام من أدلتها الشرعية، وبه يفهم الحلال والحرام، وتُصلح الأعمال، وتسدد القرب والطاعات، وتعرف الحقوق والواجبات، ولقد امتدح النبي صلى الله عليه وسلم تعلم الفقه، وأعلى من شأن من يقوم عليه؛ فقال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^١.

والعلوم الشرعية كغيرها من العلوم الأخرى، لها تفرعات وأقسام كثيرة، فمنها الفقه، والأصول، والقواعد، والضوابط، والنظائر، والفروق، بل كل فرع له فروع أدنى منه، وهكذا الأمور كلها تنقسم وتتجزأ، وهي في الأصل وحدة متكاملة.
وإن لعلم الفروق شأنًا كبيرًا في الفقه الإسلامي؛ إذ به يُطَّلَع على مدارك الفقه وما أخذه، وتعرف علل الأحكام، فتلحق المسائل المتشابهة ببعضها، ويفرق بين مختلفها، ولا يكون ذلك إلا بملكة راسخة ودراية تامة بعلم الفروق، قال الإمام الجويني: "مسائل الشرع ربما تتشابه صورها، وتختلف أحكامها لعلل أوجبت اختلاف الأحكام، ولا يستغني أهل التحقيق عن الاطلاع على تلك العلل التي أوجبت افتراق ما افترق منها، واجتماع ما اجتمع منها"^٢.
علم الفروق مهم في كل فن؛ إذ به يتحصل التمييز بين الأشياء المتشابهة، وبه تدرك هذه العلوم، وتتضح دقائقها، ومن هذه العلوم التي اعتنى بها علماء الأمة، وصنفوا فيه المصنفات، علم

^١ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير، ط ٣، ١٩٨٧م/١٤٠٧هـ)، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ج ١، ص ٣٩، رقم ٧١.

^٢ أبو محمد عبد الله بن يوسف الجويني، الجمع والفروق (أو كتاب الفروق)، تحقيق: عبد الرحمن بن سلامة بن عبد الله، (بيروت: دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م) ج ١، ص ٣٧.

الفروق، سواء كان بشكل مستقل، أو من ضمن مباحث أخرى كالأشباه والنظائر، ذكر القاضي عبد الوهاب في مقدمة كتابه "عيون المسائل" أهمية علم الفروق، فقال: "ولقد صرف فيه فقهاء الأمة نفائس الأعمار، واتجهن إليه جواهر الأفكار، فألفوا فيه التأليف، وصنفوا فيه التصانيف، فاستنبطوا الأحكام والأدلة، وبينوا ما يحتاج إلى بيان وعلّة، وكان مما توجهت إليه الهمم، واعتنى به فهم القمم، "علم النكت والفروق"؛ إذ هو من أعظم الفقه نفعًا، وأجله قدرًا، وأدقه نظرًا وفكرًا...".^٣ ولقد عدّه الإمام الزركشي من أنواع الفقه العشرة لأهميته ومكانته.^٤

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رسالته إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: "أعرف الأشباه والنظائر، وقس الأمور عندك، فاعمد إلى أحبها إلى الله، وأشبهها بالحق فيما ترى". وقال السيوطي: "في قوله: (فاعمد..) إشارة إلى أن من النظائر ما يخالف نظائره في الحكم لمدرّك خاص به، وهو الفن المسمى بالفروق".^٥

وأول من صنف في علم الفروق بين القواعد الفقهية الإمام الفقيه الأصولي المالكي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القراني (ت ٦٨٤هـ)^٦، الذي تناوله تأصيلًا وتقعيدًا في كتابه "أنوار البروق في أنواء الفروق"، وما ألفت في هذا المجال من كتب، كانت عبارة عن بحوث ودراسات في الفروق بين المسائل الجزئية، وليس غريبًا على الفقه المالكي؛ الذي بدأ بشكل مبكر في التأصيل والتقعيد؛ وربما كان له سبق على بقية المذاهب في هذا المجال.

ومن أهم مصنفات الإمام القراني "كتاب الذخيرة"، فهو موسوعة ضخمة، ليس في الفقه المالكي فقط، بل في الفقه العالي، وفي جميع أبواب الفقه، كما أنه الجامع لأهم كتب المذهب المالكي، حيث تناولها المؤلف، كما ذكر في مقدمة كتابه بالتمحيص والتنقيح والتهديب

^٣ أبو محمد بن عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي، عيون المسائل، تحقيق: علي محمد إبراهيم بوربية، (بيروت: دار ابن حزم، ط ١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ص ٩.

^٤ بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، المنتور في القواعد، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ج ١، ص ٦٩-٧١.

^٥ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الأشباه والنظائر، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ)، ص ٧.

^٦ محفوظ صغير، القواعد والفروق الفقهية من خلال كتاب المقدمات الممهديات لابن رشد الجدل - باب العبادات، أعمال الملتقى الدولي العاشر للمذهب المالكي، (علم الفروق عند المالكية وتطبيقاته)، (ولاية عين الدفلة: دار الثقافة، ٢٠-٢١ رجب ١٤٣٥هـ - ٢٠-٢١ مايو ٢٠١٤م).

والترتيب، وجمعها في مؤلفه "الذخيرة"، وعليه فكان لهذا السفر الجليل من الأهمية العلمية؛ حيث تناوله الباحثون بالدراسة والتحليل، وجمعوا منه الفوائد الجمة؛ سواء ما تعلق منها بالقواعد الفقهية، أو بالفروق الأصولية كما سيأتي في الدراسات السابقة، لذا فهذا البحث سيتناول بعض كنوز هذا الكتاب بالدراسة والتحليل من خلال الفروق في الفروع.

وعلى الرغم من كثرة المؤلفات في علم الفروق؛ سواء المؤلفات القديمة أو الحديثة منها، إلا أن هذا العلم ما زال متجددًا بتجدد الأزمان والحوادث، والحاجة إليه تزداد في هذا الزمان مع التطور الحاد على الأصعدة كافة، وما ترتب على ذلك من كثرة النوازل المعاصرة، فإنه حدث الخلط بين المسائل المتشابهة صورة، المختلفة حكمًا، فزاد الطعن في الأحكام الشرعية وفي الشريعة، وكما أن النوازل الجديدة تستحث المجتهدين على البحث عن علل الأحكام ليقاس عليها؛ ما اتحد معها في المعنى أو الوصف، مما لم يدل عليها دليل شرعي، سواء كان نصًا أو إجماعًا. وهذا العلم ما زال يحتاج لمزيد توسع وبيان أو مزيد بحث، ومن إسهامات البحث الإضافة العلمية المتوقعة إلى المجال التأصيلي والتطبيقي لعلم الفروق الفقهية على حد سواء، وربطه بمسائل ووقائع معاصرة.

مشكلة البحث

إن المؤلفات التي تتناول علم الفروق؛ سواء في الفروق الأصولية، أو في القواعد، أو في الفروع، فإنها تتناولها غالبًا من ناحية تطبيقية، ولم أجد في تأصيل علم الفروق الفقهية، وبيان مناهج العلماء في الفروق الفقهية بين الفروع دراسة مستقلة - حسب ما اجتهدت في الاطلاع عليه - سوى أربع دراسات تناولت هذا العلم تأصيلًا بصورتين مختلفتين، أحدها من ناحية فقهية، والدراستان الأخرى تناولت من الناحية الأصولية فقط، ودراسة واحدة فقط تجمع بينهما.

لذا ما زالت الحاجة ماسة للدراسات التأصيلية والتطبيقية لعلم الفروق، وترتيب الدراسات السابقة بشكل واضح، وجمع ذلك في مجلد واحد ليجد فيه المتخصصون بغيتهم، كما أنه بحاجة لإضافة مناهج العلماء في تناول هذه الفروق، فالمشكلة البحثية هي: ضعف التأصيل العلمي لإدراك أسرار الفروق الفقهية.

وبعد الاستشارة في موضوع رسالة الدكتوراه، والبحث في موروثنا الفقهي، وجدت معالم هادية، ومباحث عميقة، تكاد تكون شاملة من جميع الجوانب تأصيلًا وتطبيقًا وتحليلًا، ولعل من أبرزها هذه الموسوعة الفقهية للإمام القراني، وهي (الذخيرة)، وأثناء قراءتي له وجدت مؤلفه -رحمه الله- يربط بين قواعد الأصول وفقه الفروع، فظننت أنني وجدت ضالتي، فعقدت العزم على تناول الفروق الفقهية تأصيلًا وتحليلًا؛ بتطبيقها على مسائل الذخيرة، واقتصرت على باب الطهارة؛ لأنها ستكون بشكل أقل وأكثر تحديدًا وتركيزًا من الأقسام الفقهية الأخرى، فالناحية التعبدية أكثر منها في هذا الباب من قسم المعاملات، فاكتفيت به من الناحية التطبيقية لئلا يكون الموضوع شديد التشعب، فلا يمكن تناوله من الناحيتين التأصيلية والتطبيقية، وبما أن كتاب الفروق لا يحوي جميع المسائل والفروق الفقهية التي بحثت في هذا البحث فكان دافعا لتحقيق هذا الهدف من البحث، كما أضيف إلى الفروق المبحوثة في الكتاب مسائل تطبيقية معاصرة ما أمكن ذلك.

أسئلة البحث

- لقد تمخضت المشكلة السابقة عن أن هذا البحث سوف يشكّل جوابًا عن الأسئلة الآتية:
١. ماذا يقصد بعلم الفروق الفقهية؟ وما مقوماته وخصائصه، شروطه، وحكمه؟ وما أهميته وصلته بالنسبة لعلم الفقه وأصول الفقه؟
 ٢. ما منهج الإمام القراني في علم الفروق من خلال موسوعته الذخيرة في كتاب الطهارة؟
 ٣. ما مدى صحة هذه الفروق المستخلصة في الدراسة، وما مواطن الضعف والقوة فيها؟
 ٤. ما منهج الإمام القراني في اعتبار المعايير والضوابط للترقية بين المسائل المتشابهة صورة، والمختلفة حكما؟ وما شروط تلك الفروق المؤثرة وغير المؤثرة؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. التعريف بعلم الفروق الفقهية من حيث ماهيته، وأقسامه، وشروطه، وخصائصه، وحكمه، وفائدته، وعلاقته بالفقه وأصول الفقه.
٢. استخلاص الفروق الفقهية من كتاب الذخيرة، مسائل باب الطهارة.
٣. تقييم الفروق المستخلصة من الذخيرة.
٤. استنباط منهج الإمام القرافي في تأصيل علم الفروق من حيث: المعايير والضوابط للفرقة بين المتشابهات صورةً، المختلفة حكمًا، ومن حيث الشروط الواجب توافرها في الفرق ليكون معتبرا ومؤثرا من خلال دراسة كتاب الذخيرة في باب الطهارة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

لا شك أن كل مؤلف تكمن أهميته في أهمية موضوعه ومادته العلمية، ومقدار ما يقدمه من فوائد لقارئه، وهذه الرسالة تتناول علم الفروق الفقهية، من الناحية النظرية التأصيلية والتطبيقية، حيث تبرز أهمية هذا البحث من ثلاث نواحٍ:

الأولى: أهمية علم الفروق بالنسبة للفقه وللشريعة عامة.

الثانية: أهمية المادة التطبيقية التي اختارتها الباحثة، لتطبيق علم الفروق عليها، وهو كتاب الذخيرة للإمام أحمد بن إدريس القرافي.

الثالثة: كما يستمد البحث أهميته من صاحب المادة التطبيقية، لمكانته العلمية البارزة في المذهب المالكي، وما احتله من الصدارة في علم الفروق بين القواعد تأصيلًا وتقعيدًا. ويتلخص ذلك في النقاط الآتية:

١. إن لعلم الفروق أهمية كبرى وفوائد عظمى، في دراسة الفقه الإسلامي، فهي تمكن الفقيه من الاطلاع على مدارك الفقه ومآخذه، والتعرف على علل الأحكام وأسبابها، وتولد لديه ملكةً وذوقًا فقهياً بإلحاق المسائل الفقهية المتشابهة في الصورة ببعضها، والفرقة بين ما هو مختلف منها، ولا يتم ذلك إلا بدراسة تامة وتمكن كبير من علم الفروق.

٢. إخراج الكنوز الموثقة في الكتب الفقهية، واستخراج ما يحتويه هذا التراث من خلال استخراج الفروق بين المسائل من كتب العلماء التي لم تبحث بعد، ومثل هذه الدراسات تسهم في ربط الأمة بماضيها وتراثها، مع عرض نماذج يحتذى بها في المنهجية التأصيلية لعلم الفروق.

٣. يبرز هذا البحث ما وصل إليه الفقه الإسلامي بمدارسه ومذاهبه المختلفة، وانتظام أصوله وثباتها من قدرة على حل المشكلات التي يتعرض لها الفرد أو الأمة، وإيجاد الأحكام المناسبة لها من خلال مقارنتها مع ما تشابه منها، والكشف عن مقاصد الشريعة من خلال شموليتها وعرض حلول للمستجدات الحياتية، وفي ذلك إظهار لمحاسن الشرع، وأسراره العظيمة، وفيه رد على من رمى الشريعة بالعقم والجمود، وأدعى بأن الشريعة متباينة متناقضة.

٤. وسبب اختيار الباحثة لكتاب الذخيرة، تميزه بالدقة في التعبير، وسلامة الأسلوب، والجودة في التبويب والتقسيم أشبه ما يكون بالمؤلفات المعاصرة، ولقد ذكر مؤلف الذخيرة أنه جمع في مؤلفه أمهات كتب الفقه المالكي الخمسة؛ وهي المدونة، والجواهر، والتلقين، والتفريع، والرسالة، كما حوى الخلاف العالي والنازل في الفقه المالكي، فهو موسوعة في موضوعه.

٥. غزارة هذه الفروق عند الإمام القراني في كتابه الذخيرة، فهو من أساتذة هذا الفن، كما يُعدُّ من أكثر الكتب تحليلاً وتعليلاً للفروع بأصولها، كما هي شروح الكتب والمتون في المذاهب المختلفة، كالمبسوط للسرخسي (ت ٤٩٠هـ)، في المذهب الحنفي، والمغني لابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) في المذهب الحنبلي، والمجموع للنووي (ت ٦٧٦هـ)، في المذهب الشافعي، وغيرها.

٦. ومن الأسباب أيضاً، قلة المؤلفات التأصيلية الحديثة في علم الفروق وندرتها، وقلة الدراسات المتعلقة بمناهج الأئمة، وخاصة فيما يتعلق بموضوع البحث، ومناهج الفقهاء والأئمة في التأصيل والتقعيد لاتزال نادرة؛ لذا كان هذا البحث المتواضع مساهمة في خدمة التراث الإسلامي في هذا الجانب.

٧. وكذلك رغبة من الباحثة في دراسة الفقه المالكي من خلال كتاب الذخيرة، والتعرف على منهج القراني في تأصيله للفروق الفقهية.

٨. لا أدعي الأسبقية في هذا العلم، ولكن قد يكون هذا البحث جديداً في موضوع الكتاب المبحوث - حسب اطلاعي - كما يضيف لبنة إلى الجانب التأصيلي لعلم الفروق - بعون الله - الذي لا يزال بكرة لم تتناوله أيدي الباحثين بتوسع.

حدود البحث

تقتصر حدود هذا البحث على المباحث الأصولية الخاصة بالعلة، ما كان له صلة بعلم الفروق مع التطبيق عليه من باب الطهارة في كتاب الذخيرة، مستبعدة الفروق الأصولية أو الفروق في القواعد والضوابط الفقهية، وستكون الدراسة مقتصرة على الفروق في الفروع الفقهية ومنهجية الإمام القراني في تناول هذه الفروق. وسأعتمد في دراسة كتاب الذخيرة على الطبعة الأولى لدار الغرب الإسلامي لسنة ١٩٩٤م، تحقيق: الدكتور محمد الحجري.

منهج البحث

سأتبع في إعداد هذه الرسالة المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي:

في استقراء وتتبع الفروق بين المسائل الفرعية التي ذكرها الإمام القراني - رحمه الله - في كتابه الذخيرة مما وافق فيه العلماء السابقين الذين ألفوا في علم الفروق الفقهية مؤلفات متعددة سواء في المذهب المالكي أو غيره، وكذلك ما أورده في كتابه الفروق.

المنهج الاستنباطي:

يتضح فيما يأتي:

١. استنباط ما يمكن استنباطه من الفروق مما أورده الإمام القراني في كتاب الذخيرة، مع التعليل والاستدلال.

٢. استنباط المنهج الذي اتبعه القراني في تأصيل هذه الفروق؛ من حيث المعايير والضوابط التي انتهجها القراني في التفريق بين المسائل المتشابهة ظاهراً المختلفة حكماً.

٣. استنباط الشروط الواجب توافرها في الفرق المعترف.

المنهج المقارن: وهو فيما يلي:

١. المقارنة بين منهج القراني في كتابيه الذخيرة والفروق.

٢. في المقارنة بين المسائل الفقهية لاستخراج الفروق.

المنهج التحليلي:

في تحليل النتائج المستخرجة من تتبع واستقراء الجزئيات في المنهجين السابقين.

المنهج التطبيقي:

١. استخراج المسائل الفروقية من ثنايا البحث، وتطبيق المنهج الفروقي على هذه

المسائل، لاختبارها من ناحية اشتمالها على متعلقات المسألة الفروقية، ومن ناحية تحقق الشروط الصحيحة المعتمدة للفرق الصحيح.

٢. حيث نزلت هذه الفروق على مسائل معاصرة واقعية ما أمكن الباحثة ذلك مما

وجدت له مراجع علمية أو من المجامع الفقهية، وهي ليست أساسية في البحث، ولكن لبيان أهمية ربط علم الفروق بالواقع المعاش.

الدراسات السابقة

تناولت الدراسات السابقة من منظورين:

الأول: النظري، وهي الدراسات التأصيلية لعلم الفروق، وهي أربع دراسات فقط -

حسب ما اطلعت عليه - في تأصيل علم الفروق:

الدراسة الأولى: للشيخ الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين بعنوان: **الفروق الفقهية والأصولية مقوماتها، شروطها، نشأتها، تطورها: دراسة نظرية، وصفية، تاريخية**.^٧

قسمها الباحث على قسمين: الفروق الفقهية والفروق الأصولية، والجزء الخاص ببحثي الفروق الفقهية؛ حيث ذكر تأصيل علم الفروق الفقهية من حيث تعريفه، وموضوعه، فائدته، ومسائله وحكم تعلمه، والعلوم التي استمد منها، مبيناً بعضاً من مبادئ هذا العلم، وكان تناوله لتأصيل هذا العلم من الجانب الأصولي؛ لأن علم الفروق له تعلق بالعلة وقوادحها؛ لذا كان تناول الدكتور يعقوب لهذا الجانب من ناحية أصولية، مبيناً أقسام الفروق، وشروطها، مستلهماً إياها من الكتب الأصولية؛ لأنها لم تفرد ببحوث مستقلة؛ وإنما استقاها من مباحث أصولية من الكتب التي كُتبت في هذا الجانب، وكان له قصب السبق في إفرادها بمبحث مستقل، ثم تحدث عن نشأة علم الفروق وتطوره، والمؤلفات فيه وأنواعها. وأرى أن هذا البحث فيه شيء من الإيجاز وغير شامل للموضوع، فقد خلا من المعايير والضوابط التي تضبط العمل بالفروق الفقهية خاصة، فقد عرض الشروط والأقسام بشكل عام غير مفصل في هذا الباب، كذلك خلا البحث عن مبحث الاستثناء، فالاستثناء فرق أيضاً فلم يعرج عليه البتة، وكذلك الاستحسان أيضاً فالاستحسان هو استثناء ينقدح في ذهن المجتهد بسبب أو بمعارض راجح وأرى أن له تعلق بالناحية التأصيلية لعلم الفروق، وأرى أن الكاتب اقتصر في تأصيل علم الفروق على باب الأقيسة والمعاني والعلل، والإضافة التي قدمتها في البحث لعلها تسهم في زيادة توضيح للضوابط التي تميز بين الفروق الفقهية، وكذلك الشروط المعتبرة في الفرق والغير معتبرة من خلال منهج الإمام القرابي في الفروق الفقهية في كتابه الذخيرة. كذلك تكون الإضافة في باب الاستثناء والاستحسان، وعلاقته بعلم الفروق.

وأما الدراسة الثانية فهي للدكتور عبدالرحمن بن عبدالله الشعلان، وهي بعنوان: **الفروق عند الأصوليين والفقهاء: دراسة تأصيلية**^٨، لقد عرض الدكتور الشعلان هذا العلم بطريقة

^٧ يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، الفروق الفقهية والأصولية، مقوماتها، شروطها، نشأتها، تطورها: دراسة نظرية وصفية تاريخية، (الرياض: مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

^٨ عبد الرحمن بن عبدالله الشعلان، الفروق عند الأصوليين والفقهاء: دراسة تأصيلية، (الرياض: دار التدمرية، ط ١، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م).

مختلفة عن العرض السابق للدكتور يعقوب، فقد عرّف هذا العلم مبيّناً موضوعه، ومستنده، وأسباب الفروق التي هي العلل والمعاني، ثم عرج على المبحث الأصولي بشيء من الإيجاز في مستند الفرق ودليله وفي تقويم الفرق أيضاً، وذكر نشأة هذا العلم ومناهج التأليف فيه مبيّناً الاختلاف بينها ومعقّباً عليها، وكذلك الأمثلة التي تناوّلها للتدليل أكثر من الرسالة الأولى، وكلتا الدراستين اعتمدتا في عرض الأمثلة بقصد الإيضاح فقط. وفي هذه الدراسة يتبين أن الدكتور الشعلان بين الأمور التي يفرق بينها في الفقه وهي المصطلحات أو بين الحقائق الفقهية بين المسائل الفقهية، ثم بين في المبحث الذي يليه كيف يفرّق بين الحقيقتين من جهة الأحكام، وبين كيفية التفريق بين المسألتين، وذكر إما بالنص الشرعي أو بالمعاني والعلل، كما عرج على الكلام على الاستثناء والألغاز وعلاقتها بعلم الفروق الفقهية بشكل مغتضب. ولقد ميز الدكتور الشعلان بين معنى الفرق عند الأصوليين والفقهاء عند الحديث عن سبب الفرق، فعرج على مبحث العلل والمعاني أيضاً بشيء من الإيجاز الشديد، والمقصود منه بيان التمايز بين منهج الأصوليين والفقهاء في تناول مبحث سبب الفرق والكلام عن العلل والمعاني من هذا المنظور. بعدها تناول الباحث مستند الفرق وذكر أمثلة على كل منها، ثم عرج على تقويم الفرق من حيث الضعف والقوة على حسب مستنده، وبما أن تناول الباحث لعلم الفروق الفقهية جاء بوصفه تأصيلاً من الناحية الفقهية أكثر منها أصولية، فكان تناوله بشيء من الإيجاز الشديد، مع سهولة الطرح وسلاسته. والباحثة استفادت من هذا العرض في بيان الفرق بين الطرح الأصولي للفروق والطرح الفقهي.

والدراسة الثالثة: بحث للدكتورة وسيلة خلفي بعنوان: **متعلقات الفرق في فن الفروق الفقهية فروق الونشريسي أمودجاً**، وهذه الدراسة اقتصر على ذكر متعلقات الفروق ممثلة عليها بفروق الونشريسي، وذكرت الأصول النظرية للفروق الفقهية بشكل موجز، ثم عرجت على التأليف في فن الفروق كما تسميه الباحثة ومنهج عرض هذه المؤلفات في كل مذهب، خاتمة بحثها بمبحث فقه الفروق بين التعليل والتعبد. طبعة هذه الدراسة بما أنّها بحث مقدم في

^٦ وسيلة خلفي، **متعلقات الفرق في الفروق الفقهية فروق الونشريسي أمودجاً**، بحث مقدم في الملتقى الفقهي العاشر للمذهب المالكي، الفروق الفقهية وتطبيقاته، (ولاية عين الدفلة: دار الثقافة، ٢٠-٢١ رجب ١٤٣٥/٢٠-٢١ مايو ٢٠١٤م).

ملتقى؛ تقتضي الاختصار والإيجاز والتركيز في عرض الموضوع، وعرض الباحثة مختلف عمّا سبقه من دراسات، ويعالج جانبًا مختلفًا من تأصيل الفروق الفقهية لم تتناوله الدراسات السابقة، فهي اقتصر على متعلقات الفروق الفقهية والأصول النظرية للفروق كما نوهت لعلاقة فقه الفروق بمسألة التعليل والتعبد.

والدراسة الرابعة: رسالة للدكتور مصطفى بن شمس الدين بعنوان: **أثر الأدلة الشرعية على الفروق الفقهية**^{١٠}، هذه الدراسة من أكثر الدراسات التي كانت قريبة من موضوع رسالتي، وتيسر لي الحصول عليها بعد إعداد خطة البحث واعتمادها، هذه الدراسة تناولت الفروق الفقهية من حيث الناحية التأصيلية، ومن الناحية التطبيقية، واستفادتي منها في الناحية التأصيلية أكبر، وكانت مكتملة لما سبق من دراسات في باب التأصيل، وتوسعت الدراسة في تناول الأدلة الشرعية وأثرها في الفروق الفقهية، واختلفت عن موضوع الرسالة في المادة التطبيقية فهي في باب المعاوزات، ورسالة الباحثة في باب العبادات، ولكن كانت الاستفادة منها كبيرة في الناحية التأصيلية، وأيضًا أثر الأدلة الشرعية في التفريق بين المسائل، والمنهج الذي اتبعه الباحث في رسالته المنهج الاستقرائي التحليلي، وتميزت هذه الرسالة في إسهامها من الناحية التأصيلية بما قدمه مؤلفها في هذا الجانب، وربطه بين الناحية التأصيلية والفقهية.

ويتضح من العرض السابق للدراسات التي تناولت تأصيل علم الفروق، أنها لم تكن شاملة لهذا العلم وإنما مكتملة بعضها بعضًا، وتناولت الباحثة هذه المباحث بجمعها لتكتمل الفائدة منها، ثم إضافة منهج الإمام القرافي في الفروق، ومعايير التفرقة بين المتشابهات صورة المختلفة حكمًا، وشروط الفرق المعبر والغير المعبر، وبذلك تتم الفائدة بإذن الله تعالى.

الثاني: من الناحية التطبيقية

لم أجد دراسة -على حسب اطلاعي- تتناول الفروق الفقهية في المسائل الفرعية من خلال كتاب الذخيرة للقرافي، وسيوضح ذلك من خلال استعراض أقرب هذه الدراسات للبحث:

١٠ الدكتور مصطفى بن شمس الدين، **أثر الأدلة الشرعية على الفروق الفقهية**، (دمشق: دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م).